

مادة الفقه \_ فقه 141

# الفقه

الدكتور كمال المصري

الفصل الدراسي الأول



# المحاضرة الثانية عشرة

• باب الصلاة:

- قصر الصلاة وجمعها.



﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُوْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُوْتَى مَعْصِيتُهُ» أحمد.

قصر الصلاة وجمعها

#### دليل المشروعية

القصر جائز في

السفر في حال

الخوف وغيره.

- (وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ) النساء: 101. - عن ابن عمر قال: (صَحِبْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَكانَ لا يَزِيدُ في السَّفَرِ علَى رَكْعَتَيْنِ، وأَبَا بَكْرِ، وعُمَرَ، وعُثْمَانَ كَذلكَ رَضِيَ الله عنْهمْ) البخاري.
- نقَل الإجماع على مشروعية قَصْر الصلاةِ للمسافر ابن المنذر والنووي وابن تيمية وغيرهم.

#### حكم الجمع

الجمهور: للمسافر رخصة في أن يَجْمَعَ بين صلاتي الظهر والعصر، وبين صلاتي المغرب والعشاء؛ جمع تقديم أو جمع تأخير بشروطه. الحنفية: لا جمع في السفر.

#### التعريف

قَصْرِ الصلاة: خلاف الإتمام، وهو أن تُصلَّى الصلاة الرُّباعية ركعتين.

- قصر الصلاة رخصة للمسافر بالإجماع. - للمسافر أيضاً جمع الصلاة.



### قصر الصلاة وجمعها

قصر الصلاة يكون بصلاة الرباعية

ركعتين، وجمع الصلاة يكون بين الصلوات المشتركة في الوقت، مثل: الظهر مع العصر أو صلاة المغرب مع العشاء.

لا يجوز إنشاء السفر من أجل الترخص برُخص السفر، من الإفطار في رمضان، وقصر الصلاة، ومن أنشأ السفر لذلك لم يُبَحْ له الترخّص.

لا يتمتع المسافر برخص القصر إلا إذا بدأ في السفر بالفعل، أما نية السفر فلا تكفي ولا العزم عليه.

إذا صلى المسافر خلف المقيم فعليه أن يُتَمَ الصلاة دون قصر لمتابعة إمامه في الصلاة.

للمسافر أن يجمع بين الصلوات التي تشترك في الوقت؛ فيجوز له أن يجمع مع الأولى منهما جمع تقديم، كما يجوز أن يؤخر الأولى حتى تجمع مع الثانية جمع تأخير.

إن كان المسافر هو الإمام فله أن يقصر الصلاة فيُصلَّى ركعتين، وعلى الناس أنْ يُتِمُّوا أربعا؛ لذا يجب أن يُخبر المُصلين قبل تكبيرة الإحرام.



### قصر الصلاة وجمعها

تسقط فرضية الجمعة عن المسافر، و يصليها ظهر أ مقصورة.

- الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة): المسافة التي تُقصر فيها الصلاة أربعة بُرُد، وهي ثمانية وأربعون ميلاً أي ثمانية وثمانون كيلومتراً تقريبا.

- الظاهرية وابن تيمية وابن القيم وبعض الحنابلة وعدد من العلماء المعاصرين: القَصر يجوز في أي سفر ما دام يسمَّى سفرا، طويلا كان أو قصيرا، ولا حَدَّ له، وهذا يعتمد على العُرْف؟ فكل ما يسمَّى في العرف سفراً فإنه سفر تقصر فيه الصلاة.

مسافة القصر

المالكية والشافعية والحنابلة: يشترط في السفر ألا يكون سفر

الحنفية: لا يشترط

(السفر للسياحة من السفر المباح).

يبدأ حساب هذه المسافة عند من قال بالمسافة بعد مجاوزة بلدة المسافر والخروج من العمران.

المالكية والشافعية والحنابلة: من شك في قدر المسافة؛ هل هي مسافة قَصر أو لا، لا يَقْصُر، ويجب عليه الإتمام.

معصية



### قصر الصلاة وجمعها

إذا وصل المسافر إلى مكان إقامته فعليه أن يتِمَّ الصلاة، وكذلك إذا نزل في بلد له فيها أهلٌ -أي زوجة- أو كانت هذه البلدة هي وطنه الذي

يستوطنه.

إذا نوى المسافر الإقامة المطلقة أو الاستيطان في البلد الذي سافر إليه، أى نوى اتخاذ هذه البلد وطناً له، فإنه يلزمه إتمام الصلاة.

المدة التي تقطع السفر

المالكية والشافعية: أن ينوي الإقامة

الحنابلة: أن ينوى الإقامة أكثر من

الحنفية: أُقلُّها خمسة عشر يوما.

أربعة أيام

عشرين صلاة.

إذا سافر الزوجان فلهما أن يقصرا، ولا يكون وجودهما معاً أثناء السفر مانعاً لهما من التمتع برخصة السفر.

> إذا قيد السفر بزمن معين ينتهي، أو بعمل ينقضى؛ فإنه مسافر يقصر الصلاة.



قصر الصلاة وجمعها

#### قضاء الفائتة

الحنفية والمالكية والشافعية في السفر القديم: من فاتته صلاة في السفر قضاها في الحضر ركعتين، ومن فاتته صلاة في الحضر قضاها في السفر أربع ركعات؛ لأن القضاء بحسب الأداء.

الحنابلة: إذا نسي صلاة حضر فذكرها في السفر، أو نسي صلاة سفر فذكرها في الحضر؛ صلى في الحالتين صلاة حضر.

إذا أحرم المسافر بصلاة يلزمه التمامها ففسدت وأعادها؛ كأن يصلي المسافر خلف مقيم فيلزمه في هذه الحالة الإتمام، فإذا فسدت عليه هذه الصلاة، ثم أعادها، لزمه إعادتها تامة؛ لأنها إعادة لصلاة واجبة الإتمام.



قصر الصلاة وجمعها

يباح بالسفر الذي تُقصر فيه الصلاة الجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في وقت إحداهما، وسواء أكان سائراً أم ناز لاً.

يباح الجمع لمقيم مريض يلحقه بتركه مشقة.

# من الأعذار التي تبيح الجمع غير السفر والمرض:

- المطر الكثير الغزير الذي يبل الثياب، ويلحق المكلف بسببه مشقة.
- الوحل والطين، وذلك إذا كان يشق على الناس بسببه المشى.
- الريح الشديدة الباردة التي تخرج عن العادة.
- غير ذلك من الأعذار التي يلحق الله المكلف مشقة إذا ترك الجمع معها.

حدُّ الجمع المشروع هو الجمع بين صلاة الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالنسبة للمسافر ومن في حكمه، وكذا الجمع في الحضر بسبب المطر وما في حكمه؛ فيجوز بين العشاءين والظهرين.



